

حكم خصم الدين عن الفقير باعتباره زكاة - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

رجل تقرب مني مالا وبعد مدة من الزمن رأيتہ يستحق الزكاة. فهل لي خصم المال الذي عليه من الزكاة الزكاة يعني بدل المال عنده لذلك هذا كمان على فقير زين وليس لك ان تدعو الى الزكاة لان الزكاة اعطاء و - [00:00:00](#)

وايتاء للفقير واما هذا طرحه عنه واسقاطه من باب الوقاية لماله فلا. بل تحسن اليهم مالك واما ان تجعل المال الذي عليه من زكاتك لا بل يرضى عليه حتى يوفي يوفيك اذا يسر الله له - [00:00:20](#)

ولا واما جعله من الزكاة فلا لان الزكاة اعطاء وايتاء وهذا لكن لو اعطيته من زكاتك بغير بينك وبينه على ان يعطيك واحسنت اليه ثم رد عليك شيئا من تواطؤ منك ولا شرط فلا حرج تعطيه ما تيسر من الزكاة لانه يقف فان اكلها فالحمد لله شرط منك ولا - [00:00:40](#)

- [00:01:10](#)